

وسائل الشيعة

- [333] بشارب الخمر ؟ قال: كان يحده قلت: فإن عاد ؟ قال: كان يحده قلت: فإن عاد ؟ قال: كان يحده ثلاث مرات فإن عاد كان يقتله، قلت كيف كان يصنع بشارب المسكر ؟ قال: مثل ذلك قلت: فمن شرب شربة مسكر كمن شرب شربة خمر ؟ قال: سواء إلى أن قال: حرم الله الخمر وحرم رسول الله صلى الله عليه وآله كل مسكر فأجاز الله ذلك له. وعنه عن زياد القندي، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله (1). (32052) 28 - وعن أحمد بن محمد، عن محمد بن إسماعيل، عن محمد بن عذافر، عن عبد الله بن سنان، عن بعض أصحابنا، عن أبي جعفر عليه السلام في حديث قال: أنزل الله في القرآن تحريم الخمر بعينها وحرم رسول الله صلى الله عليه وآله كل مسكر (1) فأجاز الله ذلك في أشياء كثيرة فما حرم رسول الله صلى الله عليه وآله فهو بمنزلة ما حرم الله. وعن إبراهيم بن عمرو بن عثمان، عن محمد بن عذافر، عن رجل، عن محمد بن علي مثله (2). (32053) 29 - وعن إبراهيم بن هاشم، عن يحيى بن أبي عمران، عن يونس عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال: حرم الله الخمر بعينها وحرم رسول الله صلى الله عليه وآله المسكر من كل شراب فأجازه الله له ذلك. (1) بصائر الدرجات: 401 / 13. 28 - بصائر الدرجات: 402 / 16. (1) في المصدر: تحريم المسكر. (2) بصائر الدرجات: 402 / 18. 29 - بصائر الدرجات 403 / 19. (*)